

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (5) لسنة 2015م
بشأن إلغاء المجالس العليا للدفاع
والداخلية والصحة بحكومة الإنقاذ الوطني

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 / أغسطس / 2011م. وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014م. بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014م. بشأن تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى كتاب رئيس لجنة شؤون الأمن والدفاع بالمؤتمر رقم (30/639) بتاريخ 2 / 2 / 2015م. بشأن طلب حل المجالس العليا للدفاع والداخلية والصحة.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (211) المنعقد يوم الأحد 14 ربيع الآخر 1436 هـ. الموافق 3 / فبراير / 2015م.

أصدر القرار الآتي:

المادة (1)

- تلغى المجالس العليا للدفاع والداخلية والصحة بحكومة الإنقاذ الوطني ويعاد تسميتها على النحو الآتي:
- 1- السيد/ خليفة محمد الغويل نائباً أولاً لرئيس مجلس الوزراء ووزيراً للدفاع بحكومة الإنقاذ الوطني.
 - 2- السيد/ محمد رمضان البرغثي نائباً ثانياً لرئيس مجلس الوزراء ووزيراً للداخلية بحكومة الإنقاذ الوطني.

رقم الصفحة 24

العدد (1)

3- السيد/ علي محمد بوسعدة نائباً ثالثاً لرئيس مجلس الوزراء ووزيراً للصحة بحكومة الإنقاذ الوطني.

المادة (2)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية، ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام- ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ 14/ ربيع الآخر/ 1436هـ.

الموافق: 3/ فبراير/ 2015م.